

مرسوم سلطاني

رقم ٩٩/٥٤

بتعديل بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ .
وعلى قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩١/٧٢ وتعديلاته .
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : يستبدل بنصوص المواد (٥/٢) و (٨) و (٩) فقرة أولى من قانون التأمينات الاجتماعية المشار إليه النصوص الآتية :

«مادة (٥/٢) : المدير العام : المدير العام للهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية .
مادة (٨) : يتولى إدارة الهيئة مدير عام يصدر بتعيينه وتحديد مخصصاته قرار من الوزير بناءً على اقتراح مجلس الإدارة .
ويكون مدير عام الهيئة مقررأً وأمين السر لمجلس الإدارة ويختار الوزير في حالة غياب المدير العام من يحل محله في ممارسة اختصاصاته وذلك بصفة مؤقتة .
المادة (٩) : فقرة أولى :
يمثل المدير العام الهيئة في علاقاتها بالغير وأمام القضاء ويتولى على الأخص ما يأتي : «

مادة (٢) : يعدل مسمى «الرئيس التنفيذي» حيثما ورد في قانون التأمينات الاجتماعية المشار إليه إلى مسمى «المدير العام» .

مادة (٣) : يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع أحكامه .

مادة (٤) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٨ من جمادى الآخرة سنة ١٤٢٠هـ
الموافق : ١٨ من سبتمبر سنة ١٩٩٩م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٥٦)
الصادرة في ١٠/٢/١٩٩٩م